

المُوقِظَةُ في علم مصطلح الحديث

للإمام الحافظ المؤرخ
شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي
673 - 748 هـ
رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلٰی مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ .

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ، وَوَفَّقْ يَا كَرِيمُ

أما بعد ،

قال الشيخُ الإمامُ العالمُ العلامةُ ، الرَّحْلَةُ
المَحْقَقُ ، بحرُ الفوائدِ ، وَمَعْدِنُ الفرائدِ ، عُمْدَةُ الحُفَاطِ
والمحدثينِ ، وَعُدَّةُ الأئمةِ المحققينِ ، وَأَخِرُ المجتهدينِ
، شمسُ الدينِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ
الدمشقي رحمة الله ونفعنا بعلومه وجميع المسلمين :

1_ الحَدِيثُ الصَّحِيحُ :

هو ما دَارَ عَلَى عَدَلٍ مُتَّقِينَ وَاتَّصَلَ سَنَدُهُ . فَإِنْ كَانَ
مُرْسَلًا فَفِي الاحتجاجِ بِهِ اخْتِلَافٌ .

وزاد أهلُ الحديثِ : سلامتهُ من الشذوذِ والعلَّةِ .
وفيه نظرٌ على مقتضى نظر الفقهاء ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ
الْعِلَلِ يَأْبُونَهَا .

فالمَجْمُوعُ عَلَى صِحَّتِهِ إِذَا : المتصلُ السالمُ من
الشذوذِ والعلَّةِ ، وَأَنْ يَكُونَ رُؤَاةُ ذَوِي صَبْطٍ وَعَدَالَةٍ
وعدمِ تدليسٍ .

فَأَعْلَى مَرَاتِبِ المَجْمَعِ عَلَيْهِ

مَالِكُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

أَوْ : مَنْصُورٌ ، إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

أَوْ : الزَّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمِ أَبِيهِ .

أَوْ : أَبُو الزَّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

ثُمَّ بَعْدَهُ :

مَعْمَرُ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أَوْ : ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ .

أَوْ : ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَأَمْثَالِهِ .

ثُمَّ بَعْدَهُ فِي المَرْتَبَةِ :

الليثُ ، وزهير ، عن أبي الزبير ، عن جابر .
أو : سيماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .
أو : أبو بكر بن عيَّاش ، عن أبي إسحاق ، عن
البراء .

أو : العلاء بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن أبي
هريرة ، ونحو ذلك من أفراد البخاري أو مسلم .

2- الحَسَنُ :

وفي تحرير معناه اضطراب ، فقال الخطَّابيُّ
رحمه الله : هو ما عُرفَ مَخْرَجُهُ واشتَهَرَ رِجَالُهُ ، وعليه
مَدَارُ أَكْثَرِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُهُ
أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ ، وَيَسْتَعْمَلُهُ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ . (1)

وهذه عبارة ليست على صناعة الحدودِ و
التعريفات ، إذ الصحيحُ يَنْطَبِقُ ذَلِكَ عليه أيضاً ، لكنْ
مُرَادُهُ مما لم يَبْلُغْ درجةَ الصحيحِ .
فأقولُ : الحَسَنُ ما ارتَقَى عن درجة الضعيفِ ،
ولم يَبْلُغْ درجةَ الصحةِ .

وإن شئتَ قلت : الحَسَنُ ما سَلِمَ من ضعفِ
الرُّوَاةِ . فهو حينئذٍ داخل في قسم الصحيحِ .
وحينئذٍ ، يكونُ الصحيحُ مراتب كما قدَّمناه ،
والحَسَنُ ذَاتِ رُتْبَةٍ دُونَ تلك المراتبِ ، فجاء الحَسَنُ
مثلاً في آخر مراتبِ الصحيحِ .

وأما الترمذيُّ فهو أَوَّلُ من حَصَّ هذا النوع باسم
الحَسَنِ ، ودَكَرَ أنه يريدُ به : أن يسلم راويه من أن يكون
متهماً ، وأن يسلم من الشذوذ ، وأن يُرَوَى نحوه من
غير وجه .

وهذا مشكلٌ أيضاً على ما يقولُ فيه : حَسَنُ
غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .
وقيل : الحَسَنُ ما ضَعُفَهُ مَحْتَمَلٌ ، وَيَسْوَعُ
العملُ به .

(1) معالم السنن (1 / 11) .

وهذا أيضاً ليس مضبوطاً بضابطٍ يَتَمَيَّزُ به
الصَّعْفُ المحتمل .

وقال ابن الصلاح رحمه الله : ((إِنَّ الحَسَنَ
قَسَمَانُ :

أحدهما : ما لا يخلو سَنَدُهُ من مستورٍ لم تَتَحَقَّقْ
أهليتهُ ۖ ولكنه غير
مُعَقَّلٍ ولا خطأٍ ولا متهم ، ويكون المتنُّ مع ذلك عُرف
مثله أو نحوه من
وجهٍ آخر اعتضد به .

وثانيهما : أن يكون راويه مشهوراً بالصدق
والأمانة ، لكنه لم

يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره عنهم في الحفظ
والإتقان ، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يُعَدُّ تَفَرُّدُهُ
منكراً ، مع عَدَمِ الشذوذِ والعِلَّةِ))⁽¹⁾ .
فهذا عليه مؤاخذات .

وقد قلت لك : إِنَّ الحَسَنَ ما قَصُرَ سَنَدُهُ قليلاً عن
رُتبة الصحيح . وسيظهر لك بأمثلة .

ثم لا تَطْمَعُ بأنَّ للحَسَنَ قاعدةً تدرجُ كلُّ الأحاديثِ
الحِسانِ فيها ، فاتا على إياس من ذلك ، فكم من
حديث تردَّدَ فيه الحُفَاطُ ، هل هو حَسَنٌ أو ضعيفٌ أو
صحيح ؟ بل الحافظُ الواحدُ يتغيَّرُ اجتهادُه في الحديثِ
الواحد ، فيوماً يَصِفُه بالصحة ، ويوماً يَصِفُه بالحُسْنِ ،
ولربما استضعفه .

وهذا حقٌّ ، فإنَّ الحديثَ الحَسَنَ يستضعفه
الحافظُ عن أن يُرَقِّبَه إلى

مرتبة الصحيح ، فهذا الاعتبار فيه صَعْفٌ مَّا ، إذ
الحَسَنُ لا ينفك عن صَعْفٍ مَّا ، ولو انفك عن ذلك لصَحَّ
باتفاق .

(1) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (1 / 46 -

وقولُ الترمذي : (هذا حديث حسنٌ صحيح) ،
عليه إشكال ، بأن الحسن قاصِرٌ عن الصحيح ففي
الجمع بين السَّمْتَيْنِ لحديثٍ واحدٍ مُجَادِبَةٌ .
وأجيبَ عن هذا بشيءٍ لا يتهضُّ أبداً ، وهو أنَّ
ذلك راجعٌ إلى

الإسناد ، فيكون قد رُوي بإسنادٍ حسن ، وبإسنادٍ صحيح
. وحينئذٍ لو قيل : حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من هذا
الوجه ، لَبَطَلَ هذا الجواب .

وحقيقة ذلك - أن لو كان كذلك - أن يقال :

حديث حسنٌ وصحيح . فكيف العملُ في حديثٍ يقول
فيه : حسنٌ صحيحٌ . لا نعرفه إلا من هذا الوجه . فهذا
يُبَطِّلُ قولَ من قال : أن يكون ذلك بإسنادين .
ويَسُوغُ أن يكون مُرَادُهُ بِالْحَسَنِ المعنى اللغويَّ
لا الاصطلاحِيَّ ، وهو إقبالُ النفوسِ وإصغاءُ الأسماعِ إلى
حُسنِ مَنِّه ، وجرّالةٍ لفظه ، وما فيه من الثوابِ والخير ،
فكثيرٌ من المتون النبوية بهذه المثابة .

قال شيخنا ابنُ وهب : فعلى هذا يلزمُ إطلاقُ

الحسنِ على بعضِ

(الموضوعات) ولا قائل بهذا () .

ثم قال : فأقولُ : لا يَشْتَرَطُ في الحسنِ قيدُ
القُصورِ عن الصحيح ، وإنما جاء القُصورُ إذا اقتصر على
(حديثٌ حسنٌ) ، فالقُصورُ يأتيه من قيدِ الاقتصار ، لا
من حيث حقيقته وذاته () .

ثم قال : فللرّواةِ صفاتٌ تقتضي قبولَ الروايةِ ،
ولتلك الصفاتِ دَرَجاتٌ بعضها فوقَ بعضٍ ، كالتيقُّظِ
والحفظِ والإتقانِ .

فوجودُ الدَّرَجَةِ . الدنيا كالصدقِ مثلاً وَعَدَمُ
التُّهْمَةِ ، لا ينافيه وجودُ ما هو أعلى منه من الإتقانِ

()

()

والحفظ . فإذا وُجِدَتْ الدرجة العُلْيَا ، لم يُنَافِ ذلك وجودُ الدنيا كالحفظ مع الصدق ، قَصَحَّ أَنْ يَقَالَ : (حَسَنٌ) باعتبار الدنيا ، (صَحِيحٌ) باعتبار العُلْيَا . وَيَلْتَزِمُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنًا ، فَيُلْتَزِمُ ذَلِكَ ، وَعَلِيهِ عِبَارَاتُ الْمُتَقَدِّمِينَ ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِيمَا صَحَّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

قُلْتُ : فَأَعْلَى مَرَاتِبِ الْحَسَنِ :

بَهْرُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ .
 وَ : عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ .
 وَ : مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
 وَ : ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ .

وَهُوَ قِسْمٌ مُتَجَادِبٌ بَيْنَ الصَّحَةِ وَالْحُسَنِ ، فَإِنَّ عِدَّةً مِنَ الْحُقَّاطِ يَصْحَحُونَ هَذِهِ الطَّرِيقَ ، وَيَنْعَتُونَهَا بِأَنَّهَا مِنْ أَدْنَى مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ .
 ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْثَلُهُ كَثِيرَةٌ يُتَنَازَعُ فِيهَا ، بَعْضُهُمْ يُحَسِّنُونَهَا ، وَأَخْرُوعُونَ يُضَعِّفُونَهَا ، كَحَدِيثِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، وَحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، وَخُصَيْفِ ، وَدَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ ، وَخَلْقِ سِوَاهُمْ .

3- الضعيف :

مَا تَقَصَّ عَنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ قَلِيلًا .
 وَمَنْ تَمَّ ثُرُدُّهُ ، فِي حَدِيثِ أَنَاسٍ ، هَلْ بَلَغَ حَدِيثُهُمْ إِلَى دَرَجَةِ الْحَسَنِ أَمْ لَا ؟ .
 وَبَلَا رَيْبٍ فَخَلَقُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَوَسِّطِينَ فِي الرَّوَايَةِ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ .
 فَأَخِرُ مَرَاتِبِ الْحَسَنِ هِيَ أَوَّلُ مَرَاتِبِ الضَّعِيفِ .

أعني : الضعيف الذي في ((السُّنَن)) وفي كتب الفقهاء ورواؤه ليسوا بالمتروكين ، كابن لهيعة ، وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم ، وأبي بكر بن أبي مريم الحمصي ، وقَرَج بن قَصَّالَة ، وريشدين ، وخلق كثير .

4_المطروح :

ما انحط عن رتبة الضعيف ، ما يُروى في بعض المسانيد الطوال وفي الأجزاء ، وفي ((سنن ابن ماجه)) و ((جامع أبي عيسى)) . مثل عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي ، عن الخارث ، عن علي . وكصدقة الدقيقي ، عن قرقذ السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر . وجويير ، عن الضحاك ، عن ابن عباس . وحفص بن عمر العدني ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة . وأشباه ذلك من المتروكين ، والهلكي ، وبعضهم أفضل من بعض .

5_الموضوع :

ما كان مثنى مخالفاً للقواعد ، وراويه كذاباً ، كالأربعين الودعانية ، وكنسخة علي الرضا المكذوبة عليه .

وهو مراتب ، منه : ما اتفقوا على أنه كذب . ويُعرف ذلك بإقرار واضعه ، وبتجربة الكذب منه ، ونحو ذلك . ومنه : ما الأكثرون على أنه موضوع ، والآخرون يقولون : هو حديث ساقط مطروح ، ولا تجسُر أن تُسميه موضوعاً . ومنه : ما الجمهور على وهنه وسقوطه ، والبعض على أنه كذب .

. 0000 00000 0 00000 0000 00 00000000 0 0
 00 0000 0000 0000 0000 0 00000 0000000 0000 00 0000 00000000 0000

. 0000000000
 00 00000000 0000 0 00000000 0000 0000 0000 000000 00 0000 0000
 . 000000 00000000 0000 : 0000000 00 0 0000000 0000 0000 0 0000000 0000 0000
 0
 . 0000000000 0000000000 00 00000000
 000000000 0 00000000 0000000 0000000 0000 0000 00000000 00 0000 0000
 000000 00 000000 000000 000000 000000 000000 0000 00000000
 000000 0000 000000 0 00 0000 00 0 0000 000000 0000 000000000 0 0000000000
 . 0000 00

. 000000 00000000 : 000000 0000000000 00000 0000
 0 0000000 000000 0 000000 0 0 0000000 0000000 : 0000 00 0000000
 0
 . 00000000000 0000 0 00
 0000 0 0000000000 00000000 0 0000 00000000 00000000 0000000000 00000000
 0000000000 0 0000 000000 00 0 000000 0000000 00 0000000 00000000 000000
 0000000000 0000000000 0000000000 0000000000 0000000000 0000000000 0000000000
 . 0000000 00000000 00 00000 0000

: 00 0000 0000 000000

. 00000000 0000000 00000000 00 0000 00 00
 : 0 0000 0000 000000 000000 0000 0
 00 00000 00 00 000000 000000
 : 0000 00 00000 00 0000000 : 00000 0000 00 0000 0000000
 0000 00000000 00 000000 00000000 000000 0 0000000 0000000 0000 . 00000 0000
 0
 . 0000000 0 0 000000

: 0000 0000 0000 000000
 . 000000 00 000000 00 0000000 0000 00000000 00 00
 : 0000000000 00000 00000 000000 0
 . 000000 00 000000 00 0 0000000 0000 00000 00 0000
 : 0 00 0000 00000000

: 000 0 00 0000 00000000
 00000000 . 000000 0000 0000 0000 (000000) 0 (00000000) 000 0
 000 000000 0000 (000000) 0 0 000000 0000 000000 (000000) 00 0000
 . 000000 0000 00 000000 000000 (000000) 0000 00000000 . 000000
 000 0 00 000 0000 0000 0000 0000 0000 00 (00 00 00) 00000
 0000 000000
 0000 (0000 0 00) 00000 . 00 00 0000 00 0000 00 00 0000 0000 00
 000000 . (00 00 0000) 00
 0000 00 00000 00000 0000 0000 . 00 00000 0000 (00 00 00) 0
 (000000 00) 0000 0000000000
 . 000000 0000 00 00000000 0 (000000) 0 (00000000) 0
 0000 00 000000 000000 0 000000 (0000) 0 (00000000) 00000
 000000000000
 00000000 : 0000 0000 00000000 00 000000 0 : 0000000 0000000 00000000 0000
 000000000000 00000000 00000000 00000000 . 00000000 0000 0000 . 0 00000000
 0 0000000 00 00 0000 0 (00000000) : 0000000000 0000000000 00000
 0000 . 0000000 000000 . (0000000) : ! 0000000000 00 00000 000000
 00 0000000
 000000000000 00000000 (0000 0000) 00
 0000000 00 0 000000 000000 000000 00 00000000 000000 00 0000000000 0000
 0000000 0000 0000 0000000 . 000000 0000000 : 000000 0000 0000 . 0000000000 00
 . 000000 0000000 : 000000000 000000000 0000 0000 0000 : 000000 000000
 0000 000000

00 0000 . (00) 0000 : (00) 0000 00 0000
 00 (0000) : 0000 00 0000 . (000000) 00 (0000 0000)
 00 (00) 00 (000000) 00 0000 0000 0000 00 0000
 (000000 0000)
 . 0000

1. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

2. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

3. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

4. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

5. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

6. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

7. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

8. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

9. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

10. 關於本會之組織及職掌，業經本會第 101 次會員大會通過，(修正) 本會章程，並經本會第 102 次會員大會通過，(修正) 本會章程。

: 0000 0000 0 000 000000 00 0 0000 0000 0000 0000 0000 0000
)
 00000000 00 00000000 0000 000000000000 000000 ((0 00000 00000 : 00000
 . 00000000
 . 00000 0000 00 0000 000000 00000000 00000000 00000000 : 000000 00
 0000
 0000 : 00000 0000 0 000000000 0 000000000 0000 000000 0000 000000 000000 000000000
 . 000000 0000 000000 00 000000000 000000 000000 : 0 00000 00000
 00000 0000 00000000 00000000 00 0 00000000 00000000 0000 0000 : 000000 00
 000000 :
 00000 : 0000 00000000 00000000 0000 0 0000000000 00000000 00000000 000000 00000
 0000
 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 : 0000
 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 : 0000 0000 : 000000 00
 . 00000 00000000 000000000000
 000000 000000 0000 0000 0 00000000 0000 00 00000000 : 000000000 0000
 0000 0000000000 0000 0 00000000 00 0000 000000 0000 00000000 0000 0 000000
 0000 00 000000 00 0000 000000 00 000000 00 000000 00 000000 000000 0000
 . 000000
 : 0000 0000 0000 00000000
 00000000 0000 0000 0 00000000 00000000 000000 00 000000 000000
 000000000000
 000000 0000 00 0000 00000000 0000 00 000000 0000 00 000000 0000 0000 0000 0000
 00000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000 000000
 0000 00000000 00000000 00000000 0 00 00000000 0 0000 000000 0000 . 0000 0000
 00000000

〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇
 〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇 : (〇〇〇〇〇〇〇) 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇
 . ((〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇)) 〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇
 〇〇〇

〇 : 〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇
 〇〇 〇〇〇〇 〇〇 : 〇〇〇〇〇〇〇〇〇 . 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇 . 〇〇〇〇〇〇〇

〇 〇〇〇 〇〇〇 〇 〇〇〇〇 〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇〇〇
 . 〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇

: 〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇〇
 〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇

〇 〇〇〇 . 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇 〇
 〇〇〇〇 〇 〇〇

(〇〇〇〇〇〇〇) 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇 : 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇
 〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇 ((〇〇〇〇〇〇〇〇〇)) 〇〇 〇〇〇

. 〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇
 〇〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇

〇〇 〇〇 〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇 . 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇 〇 〇 〇 〇〇〇〇 〇〇
 〇 ((〇 〇 〇 〇 〇))

1. 關於本會之組織、職權、經費、會計、及一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

2. 本會之組織，由全體會員大會選舉之。

3. 本會之經費，由全體會員大會決議之。

4. 本會之會計，由全體會員大會決議之。

5. 本會之一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

6. 本會之組織、職權、經費、會計、及一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

7. 本會之組織，由全體會員大會選舉之。

8. 本會之經費，由全體會員大會決議之。

9. 本會之會計，由全體會員大會決議之。

10. 本會之一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

11. 本會之組織、職權、經費、會計、及一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

12. 本會之組織，由全體會員大會選舉之。

13. 本會之經費，由全體會員大會決議之。

14. 本會之會計，由全體會員大會決議之。

15. 本會之一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

16. 本會之組織、職權、經費、會計、及一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

17. 本會之組織，由全體會員大會選舉之。

18. 本會之經費，由全體會員大會決議之。

19. 本會之會計，由全體會員大會決議之。

20. 本會之一切重要事項，均應由本會全體會員大會決議之。

. 000000 00 00 000000 000000 00 00 000000 0 000000
 0000 0 0000 0000 0 0000 0000 0 0000 00 0000 : 0000 000000
 0 0000
 . 000000
 . 0000 0000 0 000000000 0 0000 00 0000 : 0000 000000000
 000 00 00000000000 0 00000000 0 000000000 0000000000
 0 00000000
 0 0000 0000 00 00 0 000000 0000 0000 0 000000 0000 0000 0000
 0000000000 00000000 00000000 . 000 000000 000 0000 000 00000
 0000000
 000000 00 0 000000 0000 00 000000 0000 000000 0000 0000
 0000000
 0 0000 0000 0000 000000 000000 0000 00 0000 0000 00 0 000000 0000
 00 000000 000000 00 000000000 0000 000000 0 0000 000000 0000 0000
 0000
 0000 0000 0 00000000 000000 00000000 000000 000000 000000 000000 . 000000
 000000
 0 0000 0000 00 0000 0000 0000 0000 00000000 0000 0000 00 0000 00 0000
 0 000000 000000 00 0000 0000 0000 0000 00000000 0000 000000 0000 0000
 : 000000 0000 0000 0 00000000 0000 00 0000 00000000 0000 0000
 . 000000 000000 00 : 000000
 . 000 000 000000 00 : 000000
 . 000000 0000 000000 : 000000
 . 0000 0000 0000 0 000000 : 000000
 . 0000 000000 000000 000000 0000 0000
 . 0000 000000 000000 000000 000000 0000 0000
 . 0000000000 00 000000000 0 00000000 00000000 00000000
 . 0000000000 00000000 00000000

. 0000 00
 00000000 00000000 00000000 00000000 0000 0000 000000 00 000000 000000
 00 00000000 00000000 00 00000000 0000 0 000000000 00000000 00 0000 000000 0000
 00 000000 00 0 00000000 0000 00000000 00 000000 00000000 0000 00 0 000000000
 0000000000 0 00000000 00000000 0000 0000000000 0 0000000000 0000000000
 0000 00 000000 0 000000000 0000 00 00000000 00 000000 0000000000
 00000000 00000000 . ((0000000000 00000000 0000 000000 00 000000 00))
 00000000 00 00000000 0000000000 00000000 000000 000000 00 000000
 0000 00000000 0 00000000 00000000 000000 000000 000000 : 0000 0000
 00000000 00 000000 0 000000000 000000 000000 0000 0 0000 0000000000
 0000000000 00 000000 0000000000 00 00000000 000000 0 000000 0000000000
 00 00 0000 0 00000000 000000 0000 0000 0000 00 00000000 00000000
 00000000 00000000 00000000 0000 000000 00000000 000000 : 000000
 00 00 0000 ((00000000 000000 000000)) : 0 0000 0 00000000 00 000000
 0000 0 00000000 000000000 0000 00000000 00000000 0 000000 00 0000000000
 . 0000000000 00000000

24. الْمُؤْتَفِ وَالْمَخِيفِ :

قِيٌّ وَبَلِغٌ مَهْمٌ وَأَهْمُهُ ۖ تَكَرَّرَ وَكَثُرَ ۖ وَقَدْ يَنْدُرُ كَأَجْمَدِ بْنِ
وَأَبِي الْحَمِّ ۖ بَلَّتِي لِحَنِّي عَابَاتِي ۖ
الوليلي

الموقلة : إبراهيم
الروحايلي
الأولى
الخصي

□ □

□□□□□□

□□ □□ □□□

. □□□□□ □□□□□

. □□ □□□ □□□□□□ □□□□□

. □□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□□□

□□□□□□□ □□□□□□□ □□

□□□□□□ □□

□□□□□□□ □□

□□□□□□□□ □□

□□□□□□□□ □□

□□□□□□□ □□

□□□□□□□ □□

□□□□□□□□ □□

□□□□□□□□ □□

□□□□□□□□ □□ □

□□□□□□□ □□□

□□□□□□□ □□□

□□ □□ □□□

□□□□□□ □□□

□□ □□□□ □□□

□□□□□□□ □□□

□□□□□□□ □□□

□□□□□□ □□□

□□□□□□□□ □□□□□□□ □□□

□□□□□□ □□□

□□ □ □□ □□□□□ □□□

